
Distr.: General 4 October 2019

Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان الدورة الثانية والأربعون ٩-٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

اقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف $-\Lambda/\xi$

إن مجلس حقوق الإنسان،


إذ يشير إلى جميع القرارات السابقة للجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ولا سيما قرار الجمعية العامة ٥٦/٣٢٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وقرارات المجلس ٨/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، و١٥/٢ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، و٢٠/٥ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، و٢٠/٥ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، و٢٩/٣ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، و٣٩/٤ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، و٣٣/٤ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، و٣٣/٤ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، و٣٣/٤ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،

وإذ يشير أيضاً إلى قراريْ مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المتعلق ببناء مؤسسات المجلس، و ٢/٥ المتعلق ببناء مؤسسات المجلس، و ٢/٥ المتعلق بمدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخيْن ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ يشدد على أن يضطلع المكلَّف بالولاية بواجباته وفقاً لهذين القرارين ومرفقيهما،

وإذ يعيد تأكيد تعهد جميع الدول بالوفاء بالتزاماتها بتعزيز الاحترام العالمي لكل حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى المتصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي،

وإذ يؤكه أن تكثيف التعاون الدولي من أجل تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يظل متسقاً تماماً مع مقاصد ومبادئ الميثاق والقانون الدولي المبينة في المادتين ١ و ٢ من الميثاق، وأن يتم في ظل أمور، منها الاحترام التام للسيادة والسلامة الإقليمية، والاستقلال السياسي، وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية، وعدم التدخل في المسائل التي تقع أساساً ضمن الولاية الداخلية لأي دولة،







وإذ يشير إلى ديباجة الميثاق، وبخاصة ما تضمنته من تصميم على إعادة تأكيد الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الإنسان وقدره، وبالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء وكذلك بين الدول كبيرها وصغيرها،

وإذ يعياء تأكياء حق الجميع في نظام اجتماعي ودولي يمكن أن يتحقق فيه الإعمال التام للحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد ما أعرب عنه في ديباجة الميثاق من تصميم على إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب، وتحيئة الظروف التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي، ودفع الرقي الاجتماعي قدماً، ورفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح، وممارسة التسامح وحسن الجوار، واستخدام الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها،

وإذ يشاد على وجوب اشتراك دول العالم في تحمل مسؤولية إدارة القضايا الاقتصادية والاجتماعية على مستوى العالم والتصدي للأخطار التي تعدد السلام والأمن الدوليين، وضرورة الاضطلاع بهذه المسؤولية على صعيد متعدد الأطراف، ووجوب قيام الأمم المتحدة بالدور الأساسى في هذا الصدد باعتبارها أكثر المنظمات عالمية وتمثيلاً في العالم،

وإذ يساوره القلق إزاء استمرار دول أعضاء في إساءة تطبيق تشريعاتها الوطنية خارج نطاق حدودها الإقليمية على نحو يضر بسيادة دول أخرى، وبالمصالح المشروعة لكيانات أو أشخاص خاضعين لولايتها القضائية وتمتعهم الكامل بحقوق الإنسان،

وإذ يضع في اعتباره التغيرات الكبرى التي تحدث على الساحة الدولية وتطلعات جميع الشعوب إلى قيام نظام دولي على أساس المبادئ المكرسة في الميثاق، بما في ذلك تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، واحترام مبدأ المساواة بين الشعوب في الحقوق وتقرير المصير والسلام والديمقراطية والعدالة والمساواة وسيادة القانون والتعددية والتنمية، وتحسين مستويات المعيشة والتضامن،

وإذ يسلم بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر ضروري لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة على نحو تام، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يضع في اعتباره أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينص على أن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في الإعلان، دون تمييز من أي نوع، من قبيل التمييز على أساس العرق أو اللبن أو اللبن أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر،

وإذ يؤكد من جديد أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية أمور مترابطة يعزز كل منها الآخر وأن الديمقراطية تقوم على إرادة الشعب المعرب عنها بحرية لتحديد نظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومشاركته التامة في جميع جوانب حياته،

وإذ يسلم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستندا إلى مبدأ التعاون والحوار الصادق وأن يهدفا إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان لما فيه مصلحة البشرية جمعاء،

GE.19-17055 2

وَإِذ يَوَكِه أَن الديمقراطية ليست مفهوماً سياسياً فحسب، وإنما لها أيضاً أبعاد اقتصادية واجتماعية،

وإذ يسلم بأن الديمقراطية واحترام جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية وشفافية الحكم والإدارة وخضوعهما للمساءلة في جميع قطاعات المجتمع ومشاركة المجتمع المدني مشاركة فعلية، جزء أساسي من الدعائم اللازمة لتحقيق تنمية اجتماعية مستدامة محورها الناس،

وإذ يؤكد أن حق كل دولة في المشاركة في إدارة الشؤون الدولية عامل أساسي في إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف،

وإذ يلاحظ بقلق أن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تتفاقم بفعل عوامل منها التوزيع غير العادل للثروة، والتهميش، والإقصاء الاجتماعي، ونشر خطاب الكراهية وإيديولوجيات التفوق داخل البلدان وفيما بينها،

وإذ يؤكد من جديد أن الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات يمكن أن يسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز التعاون الدولي على جميع الأصعدة،

وإذ يشدد على أنه لا بد للمجتمع الدولي أن يكفل جعل العولمة قوة إيجابية لشعوب العالم كافة، وأن العولمة لا يمكن أن تكون جامعة ومنصفة تماماً إلا بتعزيز تعددية الأطراف وبذل جهود دائبة وواسعة النطاق عمادها إنسانيتنا المشتركة بكل ما فيها من تنوع،

وإذ يشدد على ضرورة توفير التمويل الكافي للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، ونقل التكنولوجيا إليها، لأغراض منها دعم جهودها من أجل التكيف مع تغير المناخ وغير ذلك من تحديات التنمية،

وتصميماً منه على أن يتخذكل ما في وسعه من تدابير لكفالة إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف،

۱ - يؤكد من جديد أن كل فرد يستحق نظاماً دولياً ديمقراطياً ومنصفاً يشجع على إعمال جميع حقوق الإنسان للناس كافة إعمالاً تاماً؛

7- يعلن أن الديمقراطية تشمل احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهي تمثل قيمة عالمية ترتكز على إرادة الشعوب المعبر عنها بحرية في تحديد نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومشاركتها التامة في جميع جوانب حياتها، ويؤكد مجدداً الحاجة إلى التقيد العالمي بمبدأ سيادة القانون وتنفيذ هذا المبدأ على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء؛

٣- يَوَكَد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولا سيما المبدأ الذي يقضي بأن تكون إرادة الشعوب، التي تتجلى في انتخابات دورية ونزيهة، أساسَ سلطة الحكم، والحق في اختيار الممثلين بحرية عن طريق انتخابات دورية ونزيهة بُحرى بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين، بالتصويت السرّي أو ما يضاهيه من إجراءات التصويت الحر؟

٤- يهيب بجميع الدول الأعضاء أن تفي بالتزامها الذي أعربت عنه خلال المؤتمر
 العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المعقود في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في ديربان، جنوب أفريقيا؟

- ٥- يهيب بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة أن تزيد منافع العولمة إلى أقصى حد، بسبل منها تعزيز وتدعيم التعاون الدولي، وزيادة تكافؤ الفرص فيما يتعلق بالتجارة والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والاتصالات العالمية، وزيادة التبادل فيما بين الثقافات والحفاظ على التنوع الثقافي وتعزيزه؟
- ٦ عَوْكَه من جهديه أن إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف تتطلب تحقيق أمور،
 منها ما يلي:
- (أ) إعمال حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها ليتسنى لها أن تحدد بحرية وضعها السياسي وتسعى بحرية إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- (ب) إعمال حق الشعوب والأمم في السيادة الدائمة على ثرواتها ومواردها الطبيعية؛
 - (ج) إعمال حق كل إنسان وجميع الشعوب في التنمية؛
 - (د) إعمال حق جميع الشعوب في السلام؛
- (ه) إعمال الحق في نظام اقتصادي دولي قائم على المشاركة المتساوية في عملية صنع القرار والترابط والمصلحة المتبادلة والتضامن والتعاون بين جميع الدول؛
 - (و) التضامن الدولي، بوصفه حقاً من حقوق الشعوب والأفراد؛
- (ز) إقامة مؤسسات دولية ديمقراطية تتسم بالشفافية والعدالة وتخضع للمساءلة وتوطيدها في جميع مجالات التعاون، وبخاصة من خلال تنفيذ مبدأ المشاركة التامة المتساوية في آليات صنع القرار لكل منها؟
- (ح) إعمال حق الجميع في المشاركة على قدم المساواة، دون أي تمييز، في عملية صنع القرار على الصعيدين المحلى والعالمي؟
- (ط) مراعاة مبدأ التمثيل الإقليمي العادل والمتوازن بين الجنسين في تكوين ملاك موظفي منظومة الأمم المتحدة؛
- (ي) إقامة نظام دولي حر عادل فعال متوازن للمعلومات والاتصالات يقوم على التعاون الدولي لإرساء توازن جديد وزيادة التبادل في تدفق المعلومات على الصعيد الدولي، وبخاصة سد الثغرة الرقمية وتصحيح أوجه التفاوت في تدفق المعلومات إلى البلدان النامية ومنها؟
- (ك) احترام التنوع الثقافي والحقوق الثقافية للجميع، لأن ذلك يعزز التعددية الثقافية ويسهم في توسيع نطاق تبادل المعارف وفهم الخلفيات الثقافية ويساعد على إعمال حقوق الإنسان المقبولة عالمياً والتمتع بها في جميع أنحاء العالم وينمي علاقات مستقرة ودية بين الشعوب والأمم في العالم أجمع؛
- (ل) إعمال حق كل شخص وجميع الشعوب في بيئة صحية وتعاون دولي وثيق يستجيب بفعالية للحاجة إلى مساعدة الجهود الوطنية من أجل التكيف مع تغير المناخ، وبخاصة في البلدان النامية، ويشجع على تنفيذ الاتفاقات الدولية في مجال الحد من تغير المناخ؛

GE.19-17055 4

- (م) تعزيز الاستفادة بشكل منصف من منافع التوزيع الدولي للثروات عن طريق تعزيز التعاون الدولي، ولا سيما على صعيد العلاقات الاقتصادية والتجارية والمالية الدولية؛
- (ن) تمتع كل شخص بملكية تراث البشرية المشترك فيما يتعلق بالحق العام في الانتفاع بالثقافة؛
- (س) المسؤولية المشتركة بين دول العالم في إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية على مستوى العالم، والتصدي للأخطار التي تقدد السلام والأمن الدوليين، وهي المسؤولية التي ينبغي ممارستها على صعيد متعدد الأطراف؛
- ٧- يشاد على أهمية الحفاظ على ثراء وتنوع المجتمع الدولي للأمم والشعوب واحترام الخصائص الوطنية والإقليمية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية في تعزيز التعاون الدولى في ميدان حقوق الإنسان؟
- ٨- يشدد أيضاً على أن جميع حقوق الإنسان عالمية مترابطة ومتشابكة وغير قابلة للتجزئة وأن على المجتمع الدولي أن يتعامل مع حقوق الإنسان عالمياً على نحو يتوخى فيه الإنصاف والتكافؤ، على قدم المساواة وبنفس القدر من الاهتمام، ويعيد تأكيد أنه في حين يجب مراعاة أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، يتعين على الدول، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها؟
- 9 يؤكد من جديد مبادئ، من جملتها، مبادئ المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية؛
- ١٠ يحث جميع الجهات الفاعلة في الساحة الدولية على إرساء نظام دولي يشمل الجميع ويستند إلى العدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، وعلى نبذ جميع المذاهب الداعية إلى الاستبعاد على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فضلاً عن خطاب الكراهية وإيديولوجيات التفوق؛
- 11- يؤكد من جديد ضرورة أن تشجع الدول جميعها على إقرار السلام والأمن الدوليين وصونهما وتعزيزهما، وأن تبذل في سبيل هذا الغرض كل ما في وسعها لتحقيق نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية فعالة، ولكفالة استخدام الموارد المحررة نتيجة لتدابير نزع السلاح الفعالة لأغراض التنمية المستدامة، ولا سيما التنمية في البلدان النامية؛
- ١٢- يؤكد أن المحاولات الرامية إلى الإطاحة بالحكومات الشرعية بالقوة تُخل بالنظام الديمقراطي والدستوري، والممارسة الشرعية للسلطة، والتمتع الكامل بحقوق الإنسان؛
- 17 يؤكد من جديد ضرورة مواصلة العمل بصفة عاجلة لإقامة نظام اقتصادي دولي أساسه الإنصاف والمساواة في السيادة والترابط والمصلحة المشتركة والتعاون بين جميع الدول، بصرف النظر عن نظمها الاقتصادية والاجتماعية، من أجل إصلاح أوجه التفاوت ورفع المظالم القائمة وإتاحة إمكانية سد الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية وضمان تعجيل خطى التنمية الاقتصادية والاجتماعية باطراد وضمان السلام والعدل للأجيال الحالية والمقبلة؛

١٤ - يعث الدول ومنظمات المجتمع المدني والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على تجديد جهودها، من خلال زيادة التعاون الدولي، بمدف إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، وتعزيز النظام المتعدد الأطراف؛

١٥ - يؤكد أن إرساء نظام عالمي ديمقراطي ومنصف، على نحو ما ينص عليه الميثاق، لا يمكن أن يتحقق بإزالة الضوابط عن التجارة والأسواق والخدمات المالية؛

17 - يحيط علماً بتقرير الخبير المستقل المعنى بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف^(١)؛

۱۷ - يدعو الخبير المستقل إلى دراسة تأثير السياسات المالية والاقتصادية التي تنفذها المؤسسات المالية الدولية، لا سيما البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، في إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف؛

الاضطلاع على المستقل وأن تساعده في الاضطلاع بولايته، وتزودَه بكل ما يلزم من معلومات يطلبها لتمكينه من أداء واجباته بصورة فعالة؛

9 ١ - يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم جميع الموارد البشرية والمالية اللازمة لاضطلاع الخبير المستقل بولايته على نحو فعال؛

٠٢٠ يدعو الخبير المستقل إلى أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الخامسة والأربعين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

11- يدعو الخبير المستقل إلى مواصلة إقامة علاقات تعاون وثيقة مع الأوساط الأكاديمية ومراكز التفكير ومؤسسات البحوث، مثل مركز الجنوب، وسائر الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة من جميع المناطق؛

77- يطلب إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان والمفوضية السامية والآليات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، كلُّ في إطار ولايته، إلى الاعتمام الواجب لهذا القرار وتقديم إسهامات من أجل تنفيذه؛

٣٢ - يدعو المفوضية السامية إلى أن تتخذ من مسألة إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف منطلقاً لها؛

75- يطلب إلى المفوضية السامية أن تطلع الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها وعناصرها والمنظمات الحكومية الدولية، وخصوصاً مؤسسات بريتون وودز، والمنظمات غير الحكومية على هذا القرار وأن تنشره على أوسع نطاق ممكن؛

٢٥ - يقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال في دورته الخامسة والأربعين.

الجاسة ٣٩ ٢٠١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

[.]A/HRC/42/48 (\)

[اعتُمد بتصويت مسجّل، بأغلبية ٢٥ صوتاً مقابل ١٤، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إريتريا، أنغولا، أوروغواي، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تونس، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، الكاميرون، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، بلغاريا، تشيكيا، الداغرك، سلوفاكيا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أفغانستان، البرازيل، بيرو، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، شيلي، المكسيك.]